اختيار النبوة والرسالة لا اختيار المعصية والطاعة لان الاية نزلت ردا على
الكفار لانهم كانوا يقولون هلا ارسل الينا بالرسالة الوليد بن المغيرة
الذي له اثني عشر الف نخيل على ما اخبر به الله تعالى عنهم حيث قالوا
لولا نزل هذا القران على رجل من القريتين عظيم فرد الله عليهم فقال تعالى
اهم يقسمون رحمت ربك معناه ليس اليهم قسمة النبوة واختيار الرسالة
ما كان لهم الخيرة في ارسال الرسل بل الرب جل جلاله يخلق ما يشاء
ويختار ما يشاء لرسالته ونبوته وعلى هذا مذهب اهل السنة والجماعة
العبد له فعل حقيقي واختيار صحيح يستحق بهما العقوبة والمثوبة
وفعله واختياره مخلوق الله عز وجل غير خارج عن مشيته وارادته
فان قيل كيف يكون فعل بين فاعلين قلنا العبد يضاف اليه من جهة
الكسب ويضاف الى الله تعالى من جهة الايجاد والتخليق وبالعلم التوفيق
وروي ان الحسين بن علي رضي الله عنهما كتب الى الحسن البصري
رحمة الله عليه من لم يومن بقضاء الله وقدره خيره وشره فقد كفر ومن
حمل ذنبه على الله فقد فجر ان الله لا يطاع استكراها ولا يعصى لغلبة لان
المليك لما ملكهم والقادر على ما اقدرهم عليه فان عملوا بالطاعة لم يحل بينهم
وبين ما فعلوا وان عملوا بالمعصية لو شاء حال بينهم وبين ما فعلوا
فاذا لم يفعل فليس هو الذي جبرهم على ذلك ولو جبر الله الخلق على الطاعة
لاسقط عنهم الثواب ولو اجبرهم على المعصية لاسقط عنهم العذاب
ولو اهملهم كان عجزا في القدرة كانت الحجة عليهم والسلام فصل فيما انشعب
من هذا الاصل وهم اثني عشر فرقة المضطرية والجبرية والمفروغية والنجارية
والمتانية والسابقية والحبية والخوفية والفكرية والحسبية والمنكوبية والكسبية
اما المضطرية فهم يزعمون ان العبد لا فعل له ولا كسب لان الله تعالى يقول
ليس لك

لكن من الامر شيء وقال في اية اخرى لله الامر من قبل ومن بعد الجواب نقول
قولهم فاسد لان الله تعالى اثبت للعبد كسبا وجعل الثواب والعقاب مضافا
الى كسبه كما قال عز وجل ظهر الفساد في البر والبحر بما كسبت ايدي الناس وامر
ايضا بقطع السارق مضافا الى كسبه كما قال عز وجل والسارق والسارقة
فاقطعوا ايديهما جزاء بما كسبا نكالا من الله والله عزيز حكيم وقال ايضا
ليجزي الذين اساءوا بما عملوا ويجزي الذين احسنوا بالحسنى فثبت ان للعبد
كسب واختيار واما الجبرية فهم طايفة يثبتون للعبد كسبا من حيث انه
يصفه لكنه لا يتمكن من الامتناع منه وليست له صلاحية الامتناع
عن ذلك الفعل بل هو مكره مجبر على مثل جمل ما يوخذ بزمامه
فيجر فانه لا محالة مسير ولا يقدر على الامتناع من السير وكذا حال العبد
الجواب نقول هذا كلام ظاهر الفساد لانه يخالف الكتاب والسنة
اما الكتاب فقوله تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها اي طاقتها واما السنة
فما روي عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اذا كان يوم
القيامة يوحي الله تعالى الى بعض عباده يا ابن ادم اعطيتك ما يكفيك
وخوفتك من النار وامهلتك حتى اذنبت فلم اعجل بعقوبتك ولم اكلفك
فوق طاقتك فلم خالفت امري فثبت بالكتاب والسنة ان الله تعالى انما يامر
العباد بما يطيقونه ولا يكلفهم فوق طاقتهم رحمة منه وفضلا علينا انا نعلم
انه لو امرنا بست صلوات لكان في وسعنا ولم يخرج من حقه وربما وكذلك لو امرنا
في الزكاة باخراج ستة دراهم لما يخرج في وسعنا ومع هذا لم يامر بذلك
فاذا اثبتنا انه لا يكلف العبد ما لا يطيق اثبتنا ان العبد يكون مطيقا
واذا كان العبد به مطيقا لا يكون مجبرا مكرها بحيث انه لا يستطيع الامتناع
عنه الا ان الاستطاعة مقارنة للفعل عندنا لا تتقدم عليه خلافا للمعتزلة

Copyright © King Saud University